

كتاب النكاح من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 5

محمد بن صالح العثيمين

ابن عبد الناس يقول وعلي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جارية بدأ جابر رضي الله عنه بين انه تزوج هذه الثيب لان اياه عبد الله ابن حرام استشهد في احد - [00:00:16](#)

وترك بناءه فرأى جابر انه لو تزوج بكرا صغيرا لم يستفدن منها فتزوج امرأة طيبا لتقوم على اخواته فاختر الثيب لسبب وقد بينه للنبي صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث - [00:00:35](#)

وقوله عليه الصلاة والسلام لما قال جاء جابر ذهبنا الى قال امهلوا حتى تدخلوا ليلا اي عشاء لكي تمتشط الشرثة وتستحد المغيبة لهذا دليل على ان الانسان لا ينبغي ان يفجع اهله - [00:00:58](#)

في القدوم عليه لان المرأة اذا لم يكن عندها زوج فانها لا تتزين ولا تتجمل ولا تنتشط ولا تستحق والاستحقاق هو حلق العانة ودل ذلك على انه ينبغي للانسان ان يأتي اهله على احسن وجه - [00:01:20](#)

لان المرأة اذا اتيت وشعت لم تمتشط ولم تتجمل ربما تتقزز نفسها منها ويحدث عندك ويحدث عندك كراهة لها وهذا امر يوجب التنافر بين الزوج وزوجته ولهذا رخص للمرأة ان تتجمل لزوجها بكل مباح يجلب المودة - [00:01:40](#)

طيب شف الحديث يقول قطوف معناه قطوف والسماك راكب من عصا طويلة اقصر من رمح كانت معه فانطلق بعيري كادوا لما انت رائما اذل بتنوين الراء فاذا هو النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:08](#)

فقال لي ما يعجبك لضم التحكير وسكون العين وكسر الجيم اي ما سبب اسرعه قلت كنت كنت حديث عهد بعرس لضم العين والراء المهملتين في الفرع كاف وفي نسخة من سكون الراء. اي قرين بم راء - [00:02:45](#)

قال صلى الله عليه وسلم تزوجت بكرا ولابي ذر؟ ابكرا امكرا ام سيدا ابي ابي اكرام امثلة ابا في ام ثيبا ها ابا فينك ابا بكرا جمالية وذكرنا. ايه ام ثيبا؟ ام ثيبا - [00:03:05](#)

ها مكتوبة بيك عن اداء صار خطأ ينكسر. مم وهي تزوجت تزوجت. قال عليه الصلاة والسلام فهلا في الزوج تلاعبها وتلاعبك. وعندك طبراني في كعب ابن عجرة انه صلى الله عليه - [00:03:39](#)

وسلم قال لرجل تذكر الحديث نحو حديث جابر وفيض وتعبدتها وتعبدك وكلمة هلا للتحضير. قال جابر فلما ذهبنا لدخل المدينة قال عليه الصلاة والسلام انهم بهمة قطع اي حتى تدخلوا اي اي حتى تذكروا - [00:04:13](#)

ليلا اي عشاء والحاضن حجر وهذا يعارضه وهذا يعارضه الحي الاخر الاتي الحديث الاخر ابواب الطلاق لا يطرق احدكم اهله ليلا وهو وهو من الطريق الشعبي عن جابر ايضا ويجمع بينهما لان الذي - [00:04:37](#)

بازن الله لمن علم خبر مجيد لمن علم خبر مجيد والعلم بوصوله وعن الوصول والاتي لمن قد نذرته لكي لكي تنتشر الشعثة المعجمة وكسر العين المهملة وفتح المثلث المنتشرة الشعر المغتر في رأسه الغير متدنية. وتستعد المغيبة لضم الميم وكسر الغين المعجمة. وسكون التحتية بعد - [00:04:58](#)

موحدة اي تستعمل حديدة وهي وهي الموت في باب الشعر من غاب عنها زوجها لان تتزين لزوجها انتشار الشعر وتنظيف البدن. وهذا الحين قد صدق مطورا مختصرا في الجوع والاستقرار - [00:05:26](#)

وشروط الجهاد ويكشف مالك والعذاري ما لك والعذاب لله من الجن الى الكار ويعاها ويعاها ايش مالك العذاري بالذات المعجبة الافكار. هم ودعى الجهات لكسر المال مصدر من الملاعبة يقال لاعب لاعبا ملاعبة قال فالفتح في رواية المستمبل ولعاها - [00:05:43](#)

ويعادى بضم الله والمراد به الريح. وفيه وفيه نمصة ثانية. هم. ولعابها بكسر اللام مصدر للملاعب يقال لا ولعابها بضم اللام والمراد به الريح. وفيه اشارة الى نص لسانها ورش شفتها وذلك - [00:06:11](#)

يا ابا عند الملاعبة والتقبيل وليس بعيد. كما قال القاطمي ويؤيده انه بمعنى اخر غير المعنى الاول. وعن ابن ماجة عليكم الارتقاء فانهن لا يعذب افواها وان تقوى وان تقوى وارحاما بنون ارحاما ما بنون بنون - [00:06:31](#)

نعم بنون وفوقية اكثر حركة قال محارب فذكرت ذلك هو قوم ما لك والعداوة وهو قول مالك العذارى لعمر بن دينار فقال عمر فقال عمر فقال عمر سمعت يا ابن عبدالله يقول قال لي قال لي رسول - [00:06:53](#)

وصلى الله عليه وسلم هلا عمر لعمر عندك عمر ولا عمر ما بعده واو ناظر عمرو سمعت فقال عمرو سمعت ها؟ الواو لازقة لا ان عندنا عمر سمعته يقول قال لي قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا جارية تلاعبها وتلاعبك؟ يعني - [00:07:13](#)

الذكر لما فيه من الرؤية التامة فان السيد قد يكون متعلق متعلقة في القلب الزوج الاول متعلقة القلب بالزوج الاول فلم تكن محبتها كاملة في خلاف الذكر وذكر نعم باب تزويج الصغار من الكبار - [00:07:48](#)

حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث عن يزيد عن اراك بن مروة ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب عائشة الى ابي بكر فقال له ابو بكر انما انا اخوك. فقال له انت اخي في دين الله وكتابه. وهي لي حلال - [00:08:19](#)

تزويج الصغار من الكبار يعني معناها ان تكون المرأة الصغيرة والرجل كبيرا يعني انه لا بأس به لان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج عائشة وهي صغيرة وهو كبير كان سنه حين تزوجها - [00:08:38](#)

تم لا سنة الرسول عليه الصلاة والسلام امه توفى ثلاثة وستين اول اول سنة من الهجرة كم يكون عمره خمسون سنة يكون عمره خمسين سنة خمسين سنة ها نعم صح لا لا ثلاثة وخمسين ثلاثة وخمسين - [00:08:59](#)

الى ثلاثة وخمسين واقام بالمدينة عشرا لا شك يعني اقام عشر سنين سنة يكون ثلاثة وخمسين وهي عمرها اداه تسع سنوات فرق بين الثلاثة والخمسين تسع سنوات ولو كان هذا ظلما - [00:09:33](#)

لو كان هذا ظلما كما يدعيه من الناس من الناس اليوم ما فعله النبي عليه الصلاة والسلام ولكن لابد في هذه الحال من رضا المرأة واما من يكره ابنته والعياذ بالله على الزواج برجل كبير من اجل المال - [00:09:53](#)

فهذا حرام والصحيح ان النكاح لا يصح وان هذا الرجل يطؤها وهي حرام عليه والعياذ بالله لان النكاح غير صحيح قال النبي عليه الصلاة والسلام لا تنكحوا البكر حتى تستأذن - [00:10:13](#)

وهذا عام يشمل الاب وغير الاب في صحيح مسلم انه قال البكر يستأذنها ابوها وهذا نص في الذكر ونص في الاب واذا كان الاب لا يملك ان يبيع ادنى شيء من مالها - [00:10:32](#)

الا برضاها فكيف يملك ان يبيع نفسها بغير لان المرأة عند الزوج مثل الاسير كما قال النبي عليه الصلاة والسلام اتقوا الله في النساء فانهن عوان عندكم واعوان جماعية يعني كالاصل - [00:10:52](#)

وكيف يمكن الانسان يؤمن بالله واليوم الآخر ان يجبر امرأة تقول لا اريد هذا الزوج وتفر منه فرارها من الاسد ثم يغمها على ان تتزوج به من اجل انه اعطاه شيئا من المال - [00:11:13](#)

فهذا الذي يرغم زوجته على ان تتزوج بمن لا تريد كالذي يمنع ابنته فهذا الذي يرغم ابنته على ان تتزوج بمن لا يريد ممن لا تريد كالذي يمنعها من ان تتزوج - [00:11:31](#)

بمن تريد لان بعض الناس ايضا يمنع ابنته ان تتزوج من من تريده لانه يريد ان يزوجه من يريد لا من تريد نعم لو فرض ان البنت ثارت رجلا ليس كفئا في دينه او ليس كفئا في خلقه - [00:11:46](#)

فحين اذ له ان يمنعه لان منعه اياها هنا للمصلحة فهو كمنعه ولده السفية الذي يفسد المال من ان يتصرف في ماله فالحج على المرأة في تصرفها بنفسها في النكاح كالحجر عليها في تصرفها بمالها - [00:12:08](#)

بمعنى انه لا يمكن ان يمكنها من ان تختار رجلا لا يرضى دينه ولا خلقه طيب لو قال قائل اذا قالت هذه المرأة انا لا اتزوج سوى هذا

00:12:32 - الرجل لو ابقى الى الموت

لكن الرجل ليس كفئاً في دينه وخلقه ومنعه ثم الى ان تموت نعم تمنع الى ان تموت والخطأ هنا ليس من ابيها قطر منها هي طيب فان

00:12:48 - تعارض كفئان احدهما يختاره الاب والثاني تختاره البنت

قدم من تختاره البنت لانها ادرى بنفسها وهذا الرجل ليس فيه عيب اي نعم نعم وادي النساء خير وما يصبح - 00:13:10